

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٨٩) لسنة ٢٠١٤

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية،

= وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة

وتعديلاته ولائحته التنفيذية،

= وعلى مذكرة الشئون القانونية بشأن ما انتهت إليه توصيات النيابة الإدارية في

القضية رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٣ الغردقة،

= وعلى موافقتنا،

قرر

المادة الأولى

حفظ ما نسب لرئيس وأعضاء مجلس إدارة جمعية نقل الركاب بالبحر الأحمر،

في المخالفة الأولى:- لعدم إختصاص النيابة الإدارية ولائياً بنظر الدعوى.

في المخالفة الثانية:- لعدم ثبوت مخالفات مالية طبقاً لتوصيات النيابة الإدارية في

القضية رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٣ الغردقة،

المادة الثانية

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الإختصاص.

محافظ البحر الأحمر

٢٠١٤

لوازج / أحمد عبد الله